

كتاب مصباح الزجاجة على سنن ابن مسحة
 للشيخ الامام العالم العلامة بقبه الحفظ
 والمجاهدين ابي الفضل جلال الدين
 عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي
 الشافعي البغدادي
 نعم الله بعلومه
 المليون
 امين
 اسم
 م



٤٤٥

- فقد حزنت التتقا والبراه تضرعت البراه من البري •
- من الايمان قول لا ترفعل الجمار واليسف ذاك ما الحني •
- الا يا عين جودي ثم جدي • بدمع في البكا علي التق •
- ابي عند الاله ابي التياهي • ابي برهم حذب حني •
- اقول لفلتي الا ابكيا • لفقدان لاثار النبي •
- ونشر منا قب كثرة وطابت • لاله كالمسك الزكي •
- بعقل وافر لا عيب فيه • بكا سيف القبل المشرف •
- فغيب كان من سفينة اوس • وما المغان كان له سي •
- عليه الله صلي ثم صلي • عليه ومن يد آيلة العلي •
- لام الارض ويل ما اجنت • به من لوزي اخو ذي •
- ليقت لكل ذي دين ودنيا • ان يبيكي بدمع لا بكي •
- وقال محمد بن الاسود القزويني يرثيه •
- لغيب اوهي دعائم عرش علم • وضوضع ركنه فقد ابن ماجه •
- وجاب رجاءه وفي كيب • به اويده من اله آابن ماجه •
- الا الله ما جنت المنايا • علينا من تحفظها ابن ماجه •
- محمد الذي ان عذ يوما • مصاييح الدجاجة ابن ماجه •
- فت برجي لعلم والحفظ • شرح سين مثل ابن ماجه •
- ومن لمصفاته مستندات • مستحباتها لها من ابن ماجه •
- ومن يعطي الذي انطالي • من التخييز والمقولة ابن ماجه •
- ابا عبد الله مضيت فردا • وما خلفت مثلك يا ابن ماجه •
- قال الرافي هذا نظم لا قامة له لكن قد يوجي مثله في المطولات
- النبي وذكر ابو الحسن بن القطان صاحب بن ماجه هذه
- احاد يث سنن ابن ماجه اربعة الاف ابواب الستة عن

ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما امرتكم به فخذوه وما نهيتكم عنه فانتهوا قال ابن ابي الاطراف
 هذا مختصر من الحديث الذي يليه وما فيه شرطية الموضعين
 هـ روي ابي انزكون من الاسوال ما تركتكم ما مصدرية ظرفية
 فاذا امرتكم بشي فخذوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن
 شي فانتهوا قال ابو الفتح الطائي في الاربعين قال ابو داود
 العقدي ور علي خمسة احاديث الاعمال بالنيات والحلال بين
 والحرام بين وما نهيتكم عنه فانتهوا وما امرتكم به فاثروا منه
 ما استطعتم ولا ضرر ولا ضرار قال الحافظ ابو الفضل العراقي
 في اماليه كانت سماها خمسة بعد جملة الامور جملة النبي حديثين
 فاما قاعدتان من قواعد الفقه قلت وقد علل ذلك بان اجتناب
 النبي اسهل من فعل المأمور لانه تركه فلزام يغني عما قيد به
 المأمور من الاستطاعة لكن اخرج الطبراني في الاوسط هذا
 الحديث يلحق فاذا امرتكم بشي فاثروا منه واذا نهيتكم عن شي فاجتنبوه
 ما استطعتم والظاهر ان هذا مقلوب من بعض روايته وقد
 عقدوا في علوم الحديث نوعه المقلوب وله امثلة عديدة
 ذكرتها في شرح الفيتي كان ابن عمر اذا سمع من رسول
 الله صلى الله عليه وسلم حديثا لم يتركه بعده يسكون العين
 اب ينجأ وزه ولم يفر عنه اب لم يفر عنه فلا يعمل به بل يتق
 عند حده فلا يتأخر عنه ولا يتعداه وهذا مشهور من سيرة
 ابن عمر انه كان شديد الاتباع لا تار رسول الله صلى الله عليه
 وسلم روي احمد في مسنده بسند صحيح عن ابي بن سيرين
 قال كنت مع ابن عمر بهرفات فلما كان حين رجع رجعت معه

حتى آية الامام فصلي معه الاولي والعصر ثم وقف وانا واصحابي
 حتى افاض الامام فافضنا معه حتى انتهى الي المصيف دون
 المازسن فاناخ فاختنا ونحن نحسب انه يصلح بريد ان يصلي
 فقال غلامه انه ليس بريد الصلاة ولكنه ذكر ان النبي صلى الله
 عليه وسلم لما انتهى الي هذا المكان قضى حاجته فهو يجب ان
 يقضي حاجته وروى احمد سند صحيح عن مجاهد قال كنا مع ابن
 عمر رضي الله عنه في سفر فربما كان في دعة فسيل لم فعلت
 قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل هذا ففعلت
 وروى البزار سند صحيح عن ابن عمر انه كان ياتي شجرة بين مكة
 والمدينة فيقبل تحتها ويخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
 يعمل ذلك وروى البزار سنن سنن عن زيد بن اسلم قال رايت
 ابن عمر مجلول الازار وقال رايت النبي صلى الله عليه وسلم مجلول
 الازار القفوقه فون هو عمرة الاستغمام ونصب القفر علي
 انه مفعول مقدم ولا تزال طائفة من امتي منصورين
 قال القرطبي الطائفة الجماعة وقال في النهاية الطائفة الجماعة
 من الناس ويقع علي الواحد كما انه اراد نفسا طائفة وسبل
 السمعة بن راهوية عنه فقال الطائفة دون الالف وسيلغ هذا
 الامام الي ان يكون عدد الخمسين بما كان عليه رسول الله
 صلى الله عليه وسلم واصحابه القابلي ذلك ان ايجهم كثرة
 اهل الباطل انتهى واخرج ابن ابي حاتم في تفسيره عن مجاهد
 قال الطائفة الواحد والنقرو في صحاح الجوهري قال ابن عباس
 الطائفة الواحد مما فوه قال احمد بن حنبل في هذه الطائفة ان
 لم يكونوا هم اهل الحديث فلا ادري من لم اخرجه الحاكم في علوم

الحديث قال القاضي عياض وإنما اراد اهل السنة والجماعة ومن يقتد
مذهب اهل الحديث وقال البخاري في صحيحه هم اهل العلم اي
المجتهدون لان المقلد لا يسمى عالما واستدل به علي استمرار الاجتهاد
اي قيام الساعة او يجي اشراطها الكبرا وذكر في كتاب خلق افعال
العباد عقب حديث ابي سعيد في قوله تعالى وكذلك جعلناكم
امة وسطا قال هم الطائفة المذكورة في حديث لا تزال طائفة
من امتي وقال القرطبي في شرح مسلم ثم الذين قال الله فيهم
ومن خلقنا امة يهدون بالحق وبه يعدلون وقال النووي
يختل ان يكون هذه الطائفة معرفة من انواع المؤمنين من يقيم
امره من مجاهد من يقيم امر الله وحقه ومحدث وزاهد وامر به
بالمعروف ونحو ذلك من انواع الخير ولا يلزم اجماعهم في كل واحد
بل يجوز ان يكونوا متفرقين في اقطار الارض وقال الطبري
لا تقارن بين هذا وبين حديث لا يقوم الساعة الا اشراط علي
الخلق ولا تقوم الساعة حتي يقول احد الله وما جاسسه
من الاحاديث لان المراد بهذه الخصوص ومعناه لا تقوم الساعة
علي احد يوحد الله الا في موضع كذا الذي فيه الطائفة المذكورة
وقيل بل بعد اي وقت دون وقت وان هذه الطائفة تبقى
الي حين تجي الترخ التي عقب اوج كل مومن ثم يبق شرار الناس
عليهم وتقوم الساعة لا يضرهم من خذلهم قال القرطبي اي
من اضرهم من الخلق ما يكن من رعدة فهو خولاني ثلثي ليس
له عند الله سواه هذا الحديث وليس له عند بقية السنة
شي سمعت ابا عتبة الخولاني يسكر العين المملة وفتح النون
ثم وحده اسم الله عند الله وقيل عماره وانكر قوم صحبته وعن

في كتابها رالتابعين وقال البغوي في معجمه كان من اصحاب سجاد
 اسلم والنبي صلى الله عليه وسلم حبان الله يغرس في هذا
 الدين غرسا يستعملهم في طاعة الله رواه البغوي في معجمه عنه
 موقوفا فقال حدثنا محمد بن عمرو بن حمران ثنا بقيق بن الوليد
 ثنا بكر بن زرعقة عن شرح بن سروق عن ابي عتبة الخولاني
 قال ما خفف في الاسلام خفف فسلم ولكن الله يغرس في الاسلام
 قوما يعملون بطاعة الله الا وطائفة منهم قاهرون قال
 القرطبي اي منصورون ثماليون وقال الحافظ ابن حجر ابني ثمال
 لبون علي من مخالفهم والمراد بالظهور انهم غير مستترين بل مشهورون
 قال والاول اولي وفي رواية لمسلم قاهرين بعدوهم حتى يات
 من الله قال القرطبي اي الساعة كما قد جاء مفسرا في الرواية
 الاخرى وقال النووي ثم الحافظ ابن حجر المراد بما مر الله محبوب
 تلك الزج التي تقبض روح كل مومن وهناك يتحقق خلوا الارض
 عن سلم فضلا عن عام فضلا عن مجتهد واما الرواية بلفظ حتى تقوم
 الساعة فهي محولة على اشتراطها بوجود اخر اشتراطها بوشك
 الرجل على اريكته يمشي بحديث من حديثي قال ابن
 مالك في توضيح بوشك مضارع اوشك وهو اخر افعال
 المخاربة ويقضي اسما مرفوعا وخبرا منصوبا المحل ولا يكون
 الا فعلا مضارعا مقرونا بان ولا اعلم خبره من ان لا في هذا الحديث
 وفي قول الشاعر يوشك من فري من مينة في بعض غزاه يوافقها
 قلت قد رواه الهام بلفظ يوشك انه يقعد الرجل على اريكته يحدث
 الي اخره والاريلة السرب في الجملة فلا يسمى منقردة اريكة
 وقبله كل ما تلي عليه من سرب او فرائش او منصبة لا يفسد

اذكر متكلما على اربكته لا نصية ولهذا اكد الفعل بالنون والبق
 سمعوا جده فان قلت سامعيا الا تيات بعمل المتكلم والتمني انما
 هو لغيره قلت هو محقق قول العرب لا ريبك معها قال ابو زكريا
 التبريزي التقدير لا تكن ممنا فانك من يكن ممنا او وتظهر
 قوله تقاي ولا تخوتن الا وانتم مسلمون لانه لا ينههم عن الموت
 ولكن التقدير اثبتوا علي الاسلام حتي يا نيك الموت وقس على ذلك
 معنى الحديث يا حي لا يموت اي اليقيني لا الله قسمه الي امر ونبى من
 احدث في امرنا ما ليس فيه مورد اي مردود من اطلاق
 المصدر على اسم المفعول قال الامام احمد اصول الاسلام في ثلاثة
 احاديث حديث الاعمال بالنيات وحديث الحلال بين والحرام بين
 وحديث من احدث في امرنا فقال ابن له هو بلال ان رجلا من
 الانصار خاض الزبير هو ثعلبة بن حاطب من بني امية بن
 زيد وهو بجبر ثعلبة بن حاطب الذي منع الزكاة في شراخ الحرة
 بكسر الميم اخوه جيم شترج مع شره بفتح اوله وسكون الراء
 سيل الماء واضيف الي الحرة لكونها فيه وهي موضع معروف بالمدينة
 فشرح الحايب اطلقه بعد احبنا منه لانه كان به عتله بفتح ان
 للتفيل اي لاجل ان كان قضيت له الحجة الجدر بفتح الجيم والال
 المهلة قال في النهاية هو مصنف المسناة وهو ما رفع حول
 المزرعة كالجدار وقيل هو لغة في الجدار وقيل اصل الجدار وروي
 الجدر بالضم جمع جدار وروي بالذال المعجمة يريد جدر قلوب
 تمام الشرب من جدر الحساب وهو بالفتح والكسر اصل كل ش
 وقيل اراه اصل الحايط والمحفوظ بال المهلة انتهى من حديث
 يعني حديثه هل يري انه كذب روي بضم الياء بمعنى يظن ويجهل

بمعنى

جميع يعلم فهو احد الكاهنين روي بصيغة الجمع وبصيغة
 التثنية قال القرطبي وهو من باب قولهم العلم احد السارين
 والحال احد الابوين ذات يوم لقطة ذات سمكة وذافت منها العيون
 اي جري دمعها والسم والطاعة وان عبدا حبشيا قال
 في النهاية اي اطيعوا صاحب الامر واسمعوا له وان كان عبدا
 كذا كان وهي مرادة فقال الطيبي هذا ورد علي سبيل المبالغة
 لا التحقيق كما جاء من بني له مسجدا ولو كحفص قطة يعني لا
 تستلغوا عن طاعة من ولي عليكم ولو كان اذ له خلق عضو عليها
 بالنواجذ بالذال المعجمة من الاضراس وقيل الضوا حكة وقيل
 الاثياب والعض بالنواجذ مثل في التمسك بها جميع ما يمكن
 ومن الاسباب المعينة عليه لمن يتمسك بشئ يستعين عليه
 باسنانه استنطار المحافضة فان المؤمن كالجمل الانثى
 قال في النهاية اي المائتوف وهو الذي عقر الحشائش انفسه
 فهو لا يمتنع علي فائدة للوجع الذي به وقيل الانثى الذنوب
 يقال انت البصير اذا اشتكى انفسه الحشائش وكان الاصل ان يقال
 مائتوف لانه مفعول به كما يقال مصدور ومبطون للذي شكي
 صدره وبطنه وانما جاء هذا شاذا ويروي الاثني بالمد وهو
 بمعناه كانه مندرج اثنتي عشرة في النهاية هو العلم الذي
 يعرف القوم بما يكون قد دهمهم من عدو وغيره وخير الهدى
 اي هي السيرة والعبادة والطريق وشئ الامور محدثاتها
 كان في النهاية جمع محدثة بالفتح وهي ما لا يكن معروفا في كتاب
 ولا سنة ولا اجماع وقال الطيبي وروي شربا بالنصب عطفا
 علي اسم ان وبالرفع عطفا علي محل ان مع اسرها وكل يدعة ضلالة

يقال في النهاية البدعة بدعتات بدعة هدي وبدعة ضلالة
فما كان في خلاف ما امر الله به رسول الله صلى الله عليه وسلم والافكار
وما كان واقعا تحت عموم ما نذر الله اليه وحض عليه اورسوله
فما كان في الميزان المدح والميل يكون له مثال موجود لنفع الجود والسما
وفعل المعروف فهو من الافعال المجودة ولا يكون مجوزات
يكون ذلك في خلاف ما ورد الشرع به لان النبي صلى الله عليه وسلم
وسلم قد جعل له في ذلك ثوابا فقال من سن سنة حسنة فله
اجرها ومن عمل بها فله اجرها وقال في ضده من سن سنة سيئة فعليه
وزرها ومن عمل بها فله وزرها وذلك ان كان في خلاف ما امر الله به
ورسوله ومن هذا النوع قول عمر في التواريخ نعمة الدنيا هذه
لما كانت من افعال الخير وداخلت في حيز المدح سماها بدعة
ومدحها لان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينهها لهم وانما صلاحها لان
ليلا ثم تركها ولم يجأ فظ عليها ولا جمع الناس لها ولا كانت في زمن
اي بكر وانما عمر جمع الناس عليها ونذرهم ايها فبهذا سماها
بدعة وهي علي الحقيقة سنة لقوله صلى الله عليه وسلم عليكم
بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي وقوله اقتدوا بالذين
من بعدي اي بكر وعمر وعلي من التاويل جعل قوله كل محدثة
بدعة انما يريد ما خالف اصول الشريعة ولم يوافق السنة والنز
ما يستعمل المبتدع عرفا في الذم انتهى وقال النووي قوله وكل
بدعة ضلالة عام مخصوص كقوله تعالى تدرك كل شي وقوله ثبت
من كل شي والمراد بها غالب البدع والبدعة كل شي عمل على غير
مثال سابق وفي الشرع احداث ما لم يكن في عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الامام محمد بن عبد العزيز بن عبد السلام

في اخر

في آخر كتاب القواعد البدعة متقدمة على خمسة اقسام واجبة
 كالا شتغال بعلم الذب يفهم به كلام الله وكلام رسول الله صلى
 الله عليه وسلم لان حفظ الشريعة واجب ولا يتأتى الا بذلك
 وبالا يتم الواجب الالهي فهو واجب وكحفظ تحريم الكتاب والعتة
 وتذويت اصول الفقه والكلام في الجرح والتعديل وتمييز الصحيح
 من السقيم ومحرمه كذا ذهب القدرية والخيرية والرجية
 والمحقة والرد علي هو لا من البدع الواجبة لان حفظ الرعية
 من هذه البدع فرض كفاية ومبدوءة كاحداث الربط بالدارس
 ولذا خاتم بعهد في العصر الاول وكالتراوع والكلام في دقائق
 التصوف ولجمع المخالف للاستدلال في المسائل ان قصد بذلك
 وجه الله تعالى ومكروهة لخرقه المباحة وكثروا في الصاح
 ومباحة كالصاحفة عقب الصبح والعصر والتوسع في لذية
 الماكل والمشارب والملابس والمساكن وتوسيع الاكام وقد
 اختلف في كراهية بعض ذلك روي اليهم في عن الشافعي
 في كتاب مناقبه قال المحدثات من الامور ضربان ما حدث
 ما يخالف كتابا باوسنة واثر او اجماعا فهذه البدعة الضلالة
 وما احدث كواحد من المذكورات فهذه محدثة غير مذمومة
 وقد قال عمر في قهام شهر رمضان فمت البدعة هذه
 يعني انها محدثة لم تكن واذا كانت ليس فيها رد لما هي هذا
 اخذ كلام الشافعي انتهى بما ذكره ابو نؤوي في تهذيب الاسما
 واللفات وقد الف من المتقدمين الامام ابو بكر الخطوطي
 كتاب الحوادث والبدع ومن المتأخرين الامام ابو عبد الله
 ابن الحاج احد مشايخ الشيخ تقي الدين السبكي كتاب المبدخل

في ذلك جمع فيه فاعلمي وهو كتاب كبير جليل عظيم الشأن علم
 ان فيه مواضع لا يسلم له انكارها وفي عزمي ان شاء الله تعالى
 ان اختصره وانعذه به واحرره وما بالغ في انكاره وهو غير مسلم
 له عمل المولد الشريف النبوي والصواب انه من البدع الحسنة
 المندوبة اذا خلا عن المنكرات شرعا وفي فيه تاليف وكذلك
 احداث الصلاة والتسليم على النبي صلى الله عليه وسلم عقب
 الاذان على المنارة بصوت الاذان من البدع الحسنة لا المذمومة
 ومن ترك ديننا اوصايما قال في النهاية الضايح بفتح الصاد المعجمة
 الضياع واصله المصدر ضايح يصيح ضياحا فسمي الضياع بالمرور
 كما تقول من مات وترك فقرا يفتقر وان كسرت الضاد كانه
 جمع ضايح وجياع فعلى والي قلت فيه لغيره نشر مرتب فعلى رجع
 الى الدين والي راجع الي الضياع الشقي من شقي في بطن امره
 قال في النهاية المعني من قدر الله عليه في خلقه ان يكون شقيا
 فهو الشقي على الحقيقة لا من عرض عليه الشقا بعد ذلك وهو
 اشارة الى شقا الاخرة لا شقا الدنيا الا ان قتال المسلم كفر
 وسبابه فسوف قال في النهاية قتل هذا المجرم على من سب
 او قاتل مسلما من غير تاويل وقيل انما قال ذلك على جهة
 التعليل لا انه يخرج به الى الفسق والكفر وان الكذب معديا
 اليه الفجور قال في النهاية يريد الميل عن الصدق واعمال الخير
 اذا رايتهم الذين يجادلونهم الذين عناهم الله واحذرهم
 وهو قال التور بشتي المشابه الذي يحذر منه هو صفات الله
 تعالى التي لا كيفية لها واصاف القيانة التي لا سبيل الي ادراكها
 بالقياس والاستنباط ولا سبيل الي استحضارها في النفوس

لا انما معرفة علي لسان الشارع صلى الله عليه وسلم وسبيل ما لك
 عن قوله تعالى يا ارحم الراحمين على العرش استوي فقال الاستواء معلوم
 والكيف مجهول والايمان به واجب والسؤال منه بدعة ما ضل
 قوم بعد هديهم ~~فما ضلوا~~ ~~عليه~~ الاوتوالجدال قال البيضاوي
 المراد بهذا الجدال العناد والبر والتمصيب لترويج مذاهم من
 غير ان يكون لهم نصرة علي ما هو الحق وذلك محرم اما المناظرة
 لاظهار الحق واستكشاف الحال واستعلام ما ليس معلوما
 عنده او تعليم غيره ما هو علي الكفاية عند ففرض وقال الطيبي
 اوتوا حال وقد مقدرة والمستثنى منه اعم عالم الاحوال وصاحبها
 الضمير المستتر في خبر كان المعني ما ضل قوم محدثون كما بينت
 علي حال من الاحوال الاعلي اي بالجدل يعني من ترك سبيل
 الهدى وادكم متن الصلالة عارفا بذلك لا بد ان يسلك طريق
 العناد والمجاد ولا يتمني له ذلك الا بالجدل ثم تلا هذه الآية
 بل هم قوم خصمون قال الطيبي فان قلت طابق هذا
 المعني معني الآية حتى استشهد بها قلت من حيث العلم عرفوا
 الحق بالبراهين الساطعة ثم عاندوا وانتهمزوا بما لا لطف
 فلا تمكنا مما التمسوه جادلوا الحق بالباطل وهكذا مذهب
 الزائفة ولا صرفا ولا عدلا قال في النهاية تكون هاتان في
 اللفظتان في الحديث فالصرف التوبة وقيل الساقطة والعدل
 الغدبة وقيل الغريضة في ربيعة الجنة قال في النهاية فهو
 بفتح ابا وضاه محجة ما حولها خارجا عنها تشبها بالابنية
 التي تكون حول المدن ومحتة القلاع المراد بالجدال ان الله
 لا يهبط العلم انقواءا قال الطيبي مفعول مطلق عن

معني يقبض نحو رجع التفرغ ي ينتزع صفة مبنية للنوع
 قال اتخذ الناس روسا جمالا ضبطه بضم الميم وبالفتح
 جمع راس وبالماء جمع ريس وكلاهما صحيح والاول اشهر وفيه
 اتخذ برعنا تحاذ الجبال روسا فضلوها واصلوها زاد الخلف في نوابه
 عن سوا السبيل من ا فتى بنسب ان غير ثبت قال في النهاية
 التثبت بالتحريك الحجة والبيينة فانما اشتهه علي من اقنائه قال
 الاشرقي في شرح المصابيح يجوز ان يكون ا قني الثاني بمعنى استغنى
 ان كانا معه علي من استغناء فانه جعله في معرض الاقنائه بغير
 علم ويجوز ان يكون الاول مجهولا اي قائم خطابه علي من اقنائه
 اي الاثم علي المقتن دون المستغني العلم ثلاثة فاما ذلك
 فهو فضل قال الطيبي التبريق في العلم للمعد وهو ما علم من
 الشارع ما هو وهو العلم النافع في الدين اية محكمة قيل
 المراد غير منسوخة وقيل غير متشابهة لانها احكم بآياتها بنفسها
 ولم يفتقر الي غيرها او سنة قاسية قاسية قال في النهاية القاسية
 الدائمة السمرة التي العمل منضل لا يترك او فريضة عادلة قال
 في النهاية سيرة العدل في النفس بحيث تكون مدد بعد ابد
 لا على السهام والا يضرب المذكورة في الكتاب والسنة من غير
 جور وقيل اراد انما تكون مستنبطة من الكتاب والسنة وان
 لم يرد بها نص فتكون عادلة للنص وقيل هي ما تنفق علي
 السلوك وقال الطيبي العلم بطلف يجب ان يفيد بما يفهم منه
 المقصود فيقال علم الشريعة معرفة ثلاثة اشياء والتقسيم حاصر
 وببانه انفق له اية محكمة يشتمل علي معرفة كتاب الله تعالى
 وما يتوقف عليه معرفته لان الحكمة هي التي احكمت عبارتها

بان حفظت من الاحكام والاشتباه وكانت ام الكتاب اي اصله هو
 فعمل المتشابهات عليها ونزد اليها ولا يتم ذلك الا لما هو الحاذق
 في علم التفسير والتناويل كما ويبلغ ما من يغتفر اليها من الصلح
 وفنون العربية وقوله سنة فانه بمعنى قيام السنة ثباتها
 ودوامها بالمحافظة عليها من قامت السوق لا اذا انقضت لانها
 اذا حوفظ عليها كانت كالشيء النافق الذي يتوجه اليه الرغباء
 ويتنافسون فيه للحصول واذا عطلت واضميت كانت كالشيء
 الكاسد الذي لا يرغب فيه ودوامها اما ان يكون يحفظ اسانيدها
 من معرفة اسما الرجال والمخرج والتعديل ومعرفة الاقسام من
 الصحيح والحسن والضعيف والتشعب من انواع كثيرة ولما ان
 يكون يحفظ بيوتها من التغيير والتبديل بالاتفاق والضبط
 وتتم معانيها واستنباط العلوم الجدي منها لان حلها بل كلها من جوامع
 الكمال التي اوتي وخص بها هذا النبي ^{العلي} عليه وسلم وقوله
 او فريضة يجازي لك الله عا دلة ان فريضة العريضة المتناثرة
 كانت شاملة لجميع انواعها وان ذهب الي ان المعاد للشيء المستقيمة
 المستنبطة من الكتاب والسنة والاجماع والقياس رجع المعني اليه
 وسميت عاد لثلاثها معادلة اي مساوية لما اخذ منها وتقف من
 هذا اعلي ان المراد بقوله فما ورا ذلك فهو فضل ان الفضل واحد
 الفضول الذي لا مدخل له في اصل علوم الدين وما استفاد منه
 حينما بقوله اعوذ بالله من علم لا ينفع قال صاحب المعرب الفضل
 الزيادة حتى غلب جمعه ما لا خير فيه حتى قيل فضول بلا فضل
 وطول بل طول ثم قيل بمن يشتغل بما لا يعنيه فضولي واما الطلب
 فليس بفضول لما ثبت بنصوص السنة الافتقار اليه انتهى عبارة

منه شيء بضم النون وفتح السين المهملة وتشد يد الباء سببا بالام
 جمع سبية وهي المراءة المنهوبة على سببية بمعنى مفعولة الايمان
 بضع وستون او سبعون بابا قال البيضاوي يحتمل
 ان المراد به التكثير دون التعدد كما في قوله تعالى ان تستغفر
 لهم سبعين مرة ولا ستغفر لفظي السبعة والسبعين
 للتكثير وكثير ويحتمل ان يكون المراد تعدد الخصال وقال في النهاية
 البضع في العدد بالكسر وقد يفتح ما بين الثلاث الى التسع وقيل
 ما بين الواحد الى العشرة لانه قطعة من العدد قال الجوهري
 تقول بضع سنين وبضعة عشر رجلا فاذا جاوزت لفظ العشر
 لا تقول بضع وعشرون وهذا الجالف ما جاء في الحديث انتهت
 والحياة شعبة من الايمان قال البيضاوي للحياة تغير وانكسار
 يعتري المربي من خوف ما يلام به قبل وهو ما حوذا من الحياة فكان
 الحي صار لما يعتريه من التغير والانكسار رث الحياة منكمسر
 القوي ولذلك قيل مات حيا حمد في مكانه فجلوا وانما افردوا بالفكر
 لانه كالداخية والباعث اليها سائر اشغاب فان الحياة في قطيعة
 الدنيا وقطعة الاخر فيسترجر عن المعاصي وينشط عنها وقال
 في النهاية السبعة الطائفة من كل شيء والقطعة منه وانما جعل
 الحيا وهو غريزة من الايمان وهو اكتساب لان المستحي ينقطع
 بمحايده عن المعاصي وان لم يكن له تقية فصارك لا يمان الذي
 يقطع بينها وبينه وانما جعل بعضه لان الايمان ينقسم الى
 ايمان رجا اماله به وانتمى عما لم يمانه عنه فاذا جعل الاشتهار
 بالحيا كان بعض الايمان لا يدب له الحجة من كان في قلبه مثقال
 ذرة بفتح الذا للجملة وتشد يد الراء واحدة الذر وهم النمل الاحمر

الصفير

الصغير وسيل ثعلب منها فقال ان ذاته تحمل وزن جنة وقيل
 الذر ليس لها وزن ويراد بها ما يرى في شمع الشمس الداخل
 في الكوة النادرة من كبر قال في النهاية يعني كبر الكفر والشرك
 كقوله تعالى ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلهم جهنم
 داخرين الا ترى ان الله كالبه في اقبصة بالايان فقال ولا يدخل
 النار من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر جنة من خردل من ايمان اراد
 دخول تايبه وقيل اراد اذا دخل الجنة نزع ما قلبه من الكبر
 كقوله لغالي وترعنا ما في صدورهم من غل جزا ورقة قال في النهاية
 هو جمع جزور وجزور هو الذي قارب البلوغ والثالثة كانت لجمع
 حد ثنا علي بن محمد ثنا محمد بن قنبل ثنا علي بن نزار عن
 عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم صنفان من امي ليس لهما في الاسلام
 نصيب المرجية والقدرية هذا الحديث اخرجه الترمذي
 من هذا الطريق واخرجه ايضا من رواية القاسم بن حبيب
 عن نزار بن حيان به وقال حسن غريب وقد انتقده الحافظ
 سراج القزويني فيما انتقده على المصابيح من الاحاديث
 وزعم انها موضوعة ولا عليه الحافظ صلاح الدين العلائي
 ثم الحافظ ابو الفضل بن عمرو قد سقت كلامه في التلخيص
 الذي علي جامع الترمذي قال التورثني في شرح المصابيح
 الصنف النوع قيل المرجية هم الذين يقولون الايمان قول بلا
 عمل فيؤخرون العمل عن القول وهذا غلط لاننا وجدنا
 اكثر اصحاب الملل والمحل ذكر وان المرجية هم الكبرية الذين
 يقولون باصافه الفعل الى العبد كما صافته الى الجاهلات

والمجبرية خلاف القدرية وسميت المجبرية مرجية لانهم يرجحون
 امره ويتركبون الكبار يزعمون في ذلك الى الافراط كما ذهب
 القدرية الى التفريط وكلا الفريقين علي شفا جرف هار والقدرية
 الي نسبوا الي القدر وهو ما يقدره الله تعالى لانهم يدعون ان
 كل عبد خالف فعله من الكفر والمعصية ويقوي ان ذلك
 بتقدير الله تعالى قال وقوله ليس لهما في الاسلام نصيب ربما
 يتنسك به من يكفر الفريقين والصواب ان لا يسارع الي تكفير
 اهل الاهل هو المثل ولين لانهم لم يقصدون بذلك احتيارا
 الكفر وقد بذلوا وسعهم في اصابة الحق فلم يحصل لهم غير
 ما زعموا فهم اذا بمنزلة الخي اهل والمجتهد المخطئ وهذا
 القول هو الذي يذهب اليه المحققون من علماء الامية
 نظرا واحتياطا فمري قوله ليس لهما نصيب مجري لاتساع
 في بيان سوء عظيم وقلة نصيبهم من الاسلام نحو قوله
 الجبل ليس له من ماله نصيب انتهى وفي النهاية المرجية
 فرقة من فرق الاسلام يعتقدون ان لا ينصرون الايمان
 معصية كما انه لا ينفع مع الكفر طاعة سمو مرجية لا اعتقادهم
 ان الله تعالى ارجى نفعهم علي العاصي ابي اخره عنهم والرجية
 تهمز ولا تهمز وطلعتا بمعنى التناحيث يقال اجرات الامروا رجية
 اذا اخرته فنقول من هذا الكثر رجل مرجي وفي المرجية وفي
 النسب مرجية مثال مرجع ومرجعة ومرجي واذا لم تهمز قلت رجل
 مرج ومرجية ومرجي مثل معط ومعطية ومعطي انتهى عن
 ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما
 بارز للناس الحديث قال الراقي في تاريخ قزويني قوله

بارز للناس اي ظاهرا لاصحاب دوله والاخاني الكنايسة
 ينصرف بالشواهد والحساب والموت والروية والبعث ويحمل معنا
 علي البعث غير لانه مذكور من بعد حيث قال ويوم من بالبعث
 الاخر وفي الحديث بيان ان الايمان التصدق والاسلام به
 الانقياد والطاعة ولم يكن المقصد المحبت عن حقيقتهما
 وانما كان المطلوب بيان ما امر الناس بالتصدق به والانقياد
 والطاعة فيه فانطبق الجوابان علي المحبت المقصد المجهول
 عنه والاحسان من العمل بتجويده والالتفات به علي احوال الوجوه
 ومن يراقب غيره ويعظمه بجوده ما يعمل لاسيما اذا كان مجراي
 فغير عن هذا المعنى بقوله كما نك تراه وبين ان العابد انما يكن
 حاضرا مشاهدا فاما لعبود قريب مشاهد فعله واشتراك
 الساعة علاماتها الواحد شرط بفتح الراء اذ كره في ديوان
 الادب وواحد الشروط بشرط يسكون الراوي في الاصل
 مصدر والرب السيد والربة السيدة واشهر ما قيل في قوله
 ان تلذ الامم رببتها ان السبي والتقليم تكثر والناس يبالغون
 في الخاد السراي وعلي هذا فعدة من علامات الساعة يجوز
 ان يكون لاحد هذه الناس عن سنة الكنايسة ويجوز ان تكون المقصود
 الدين وانشاء رقعته الاسلام وبلد ذلك قيام الساعة
 وورا السهو قولان قيل المراد انه ينشعر العقوق حتي
 يهتر الولد امه فمر السيد امته وعلي هذا فتخصيص الامم
 بجوز ان يكون سببه ان العاق لما كان رتها الكثر استحقاق
 اليها وقيل المراد ان الناس لا يجنطون في امر الجوارى وقد يشهد
 الثنا وان الي ان تباع امهات الاولاد وربما تقع في يدايها

وهو لا يدري انما اسمه ونسبه الولد ربا وربة علي الاقوال يقتل
انه في الحربة والشرف كسرها او انه ولد سيدها وولد السيد
قد يسمى سيدا وقد ثبت له الولد السيد او انه سبب عتقا فهو
كسرها الختم عليها بالعنف قبل قد قبل والري كسرا لرا
والمد والرياة جمع راع والمعني ان البلدة ان تفتح فيترك الرعاة
اصحاب البوادي البوادي ويسكنون البلاد ويبتطاولون
في البنيان ومعني التطاول ان يحضهم بطاول بعضها يقال
طاول فلان فلان من الطول والطول ويجوز ان يحمل علي انهم
يتغلبون ويستطيعون علي الجيران في امور الهممة ورافقتنا
يقال تطاول عليه واستطال وقوله في حساي وقتنا الساكن
المسول عنها يقع في حساي لا يعلمون الا الله تعالى وانما يستدل
عليها بعلمنا انها وقوله رعاة الابل اليهم الا شهور من اللفظ في
صحيح البخاري اليهم بضم الياء وهو جمع لهم واليهم الاسود وقيل
ما كان علي لون واحد لا شبة فيه ومنهم من يفتح الياء ويحذف
في رواية من روي رعاة اليهم ولم يرد لفظ الابل واليهم جمع بهمة
وهو الصغيرة من اولاد الفم ويشير الي زيادة تحقير فان
راعي اليهم ضعف واحسن ثم الذين هم اليها منهم من جعل اليهم
لا يلد ومنهم من جعل نعتا للرعاة ورفع اليهم وهو الاظهر ثم قيل
اراد الرعاة السود وقاله الخطابي اراد المجبولين ومنه قوله لم
يهم اذ لم يعرف حاله وقيل هم الذين لا يهتمون ومنه يحشر الناس
حفاة عراة بها الشئ ما ذكره الرازي حد ثنا سهل بن اب
سهيل ومحمد بن اسماعيل قال حد ثنا محمد بن سلام بن صالح
ابو الصلت الهروي عن ابيه عن علي بن ابي طالب قال

قال